



يتشرف مجلس إدارة صندوق الخبير للنمو والدخل المتداول ("الصندوق") بدعوة السادة مالكي وحدات الصندوق لحضور اجتماع الجمعية العامة (الاجتماع الأول) المزمع عقده في تمام الساعة السادسة مساءً من يوم الاربعاء 01 محرم 1445هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق 19 يوليو 2023م، وستكون المشاركة في الاجتماع عن طريق وسائل التقنية الحديثة باستخدام منظومة تداولاتي وذلك للتصويت على بند جدول الأعمال التالي:

#	الموضوع
1	<p>التصويت على القرار الخاص بإعتماد شراء الصندوق لوحداته بهدف الإلغاء، بحد اقصى ما نسبته 50% من إجمالي عدد وحدات الصندوق، وذلك وفقاً لما يلي:</p> <p>1- تنفيذ عملية شراء الصندوق حتى 50% من وحداته بغرض الغائها حسب الالية المقترحة خلال اثني عشر شهراً من تاريخ إعلان الموافقة على موقع تداول وموقع مدير الصندوق الالكتروني.</p> <p>2- الحد الأقصى للوحدات الموصي بشرائها لغرض الإلغاء هو 50 مليون وحدة، أي ما نسبته (50%) من إجمالي عدد الوحدات القائمة.</p> <p>3- ستم تمويل عمليات شراء الوحدات من صافي قيمة أصول الصندوق.</p> <p>4- ستم عمليات الشراء من خلال السوق المالية السعودية (تداول)، ولن تكون من خلال صفقات خاصة.</p> <p>5- ستكون عمليات الشراء على مدى اثني عشر شهراً من تاريخ موافقة مالكي الوحدات خلال اجتماع الجمعية العامة لمالكي الوحدات.</p> <p>6- لن يكون للوحدات التي سيشتريها الصندوق بغرض الإلغاء أية حقوق تصويت أو أحقية توزيع أرباح نقدية في توزيعات الصندوق.</p> <p>7- تفويض إتمام الشراء إلى مدير الصندوق خلال فترة أقصاها اثني عشر شهراً من تاريخ صدور قرار الجمعية العامة لمالكي الوحدات.</p>

ملاحظات:

النصاب القانوني للحضور: طبقاً للمادة الخامسة والسبعون من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، فإنه لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين (25%) على الأقل من قيمة الوحدات المقيدين في سجل مالكي الوحدات لدى مركز إيداع الأوراق المالية (مركز إيداع) في نهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة، ما لم تحدد شروط وأحكام الصندوق نسبة أعلى.

نصاب الموافقة: الموضوع المدرج على جدول الاعمال أعلاه، هو قرار صندوق خاص يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم 75% أو أكثر من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات.

إشعار قانوني